ع الدم فيما جرى الجدا. فخذا ■ يوما بلى لم به فقد شجا
حال اعتقاد انه وفيه ■ لعدم الحرج الذي يعقوه

الاشارة بالابيات الى قوله في التوضيح في قول ابن الحاجب في كتاب وينجس الاناء من ولوغ الكلب تعبدا المعروف فإنه حكى ما بين العلماء التعبد وهو في ذلك الحكم الذي لم تظهر له حكمة بالنسبة الينا مع انا نجزم انه لا بد له من حكمة ذلك لانا استقرينا عادة الله فوجدناه جالبا للمصالح دارئا للمفاسد ولهذا قال ابن عباس اذا سمعت نداء الله يا ايها الذين آمنوا فإما يدعوك لخير او يصرف عن شر كايجاب الزكاة والنفقات لسد الخلات وارش الجنايات لجبر المتلفات وتحريم القتل والزنى والمسكر والسرقة والقذف صونا للنفوس والانساب والعقول والاموال والاعراض عن المفسدات وبعض ما اشرنا اليه مثاله في الخارج اذا رأيت ملكا عادته يكرم العلماء ويهين الجهال ثم اكرم شخصا غلب على ظنك انه عالم والله تعالى اذا شرع حكما علمنا انه شرعه لحكمة ثم ان ظهرت لنا فنقول هو معقول المعنى وان لم تظهر فنقول هو تعبدي والله اعلم اه كلام التوضيح قوله بيشاهو جلة ما اي البيت الاول وحكمه نجس الماء والحبس لنه نقطع وحكمه الثاني نكس الحاء والثاء المكتوبة بها وفعال المضاف اليه ما قبله وجلبا قاربا علم ودرءا مفعول عليه والاشارة في الجلب المصالح ودرء المفاسد ولذا في الثاني اشارة للمذكور من الجلب والدرء ايضا قوله او دم بالخفض عطف على جس والف اما المفتوحة الثمرة المحشوة المفوق للاطلاق وجلة عندا اي من غير صفة يعني وقوله كانه ذمنا هذا ليس في كلام التوضيح وهو ظاهر اذ لا يجب عليه تعالى جلب مصلحة ولا درء مفسدة ولم يخص ذلك الامام تفضل منه سبحانه والذي طول وجب عن الحق هو القائل بوجوب ذلك عليه تعالى والمعتزلة اي البيت الثالث عن بعض العلماء من الاعلام وهو المشهور قوله في التوضيح مع انا نجزم انه لا بد له من حكمة قال بعضهم هذا قول كثير الاصوليين وقال بعض الفقهاء

الحزب

أي

اي النجس انه خفي الاحكام التي لا علة لها قال قال عز الدين الملاح بن رشد في كتاب الصيام وانقضى بي علم فيه في بيوع الاجال ثم قال رحمه الله

وهي بإجماع فيه نسخ ■ من الفقيه موقعا او منع
في الفرق بين مسكر ومفسد ■ يعرفه منها وبين مرقد
فمسكر كالخمر ما يغيب ■ العقل لا مع الحواس مطربا
ينشئ عن شربه له انتعاش ■ نجاسة حدوا وتحريما حظر
ومفسد كعسل البلاذر ■ كذاك لا مع فرح بنادر
ومرقد كالسكران وهو ما ■ غيب عقلا وحواسا وهما
لا ينبغي عليهما بشيء اذا ■ يفضي ذا وفي الحشيشة انفا
فوقال هل مسكرة او مفسدة ■ دع ان انفاق فيها معهود
في منعها للاكل منفقا وان ■ في المنوع وحد المسكر بين
اجرى في الافيون والبنج ■ جامع العلة في ذي الخلاف
والمجروح في الحشيش لا تمن ■ رعيا للافساد وذا درءا للبعض
والقهوة المنع بمعنى ذهل ■ تجري على الوجدان فيها وصلوا
وحكمة التحريم لذا انه ■ بل للذي يجري في صفاته

اشار بالابيات الى قوله في التوضيح في شرح قول ابن الحاجب والحدادات ما ليست بخمر ان ظاهره فالذي تقع الفقيه به في الفرق بين المسكر والمفسد الذي هو المسكر ما غيب العقل دون الحواس مع نشوة وفرح والمفسد ما غيب العقل والحواس كالسكران دون الحواس لا مع نشوة وطرب وفرح كعسل البلاذر والمرقد ما غيب العقل والحواس كالسكران ويترتب على المسكر ثلاثة احكام دون الاخيرين الحد والنجاسة وتحريم القليل اذا تقرر لك هذا فالمتأخرون في الحشيشة هل هي من المفسدات او من المسكرات مع اتفاقهم على المنع من اكلها واختار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1